

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

37566 - عن أبي أمامة قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قوم أدعوههم إلى الله وإلى رسوله وأعرض عليهم شرائع الإسلام فأتيتهم وقد سقوا إبلهم واحتلبوها وشربوا فلما رأوني قالوا : مرحبا بصدى ابن عجلان ؟ قالوا : بلغنا أنك صبوت إلى هذا الرجل قلت : لا ولكنني آمنت بالله ورسوله وبعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم أعرض عليكم الإسلام وشرائعه فبينما نحن كذلك إذ جاؤوا بقصعة من دم فوضعوها واجتمعوا عليها يأكلونها قالوا هلم يا صدى قلت : ويحكم إنما أتيتم من عند من يحرم هذا عليكم بما أنزل الله عليه قالوا : وما ذلك ؟ فتلوت هذه الآية (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير) إلى قوله : (ذلكم فسق) فجعلت أدعوههم إلى الإسلام ويأبون علي فقلت لهم : ويحكم اسقوني شربة من ماء فإني شديد العطش وعلي عباءة قالوا : لا ولكن ندعك حتى تموت عطشان فاعتصمت فضربت برأسي في العباءة ونمت في الرمضاء في حر شديد فأتاني آت في منامي بقدر زجاج لم ير الناس أحسن منه وفيه شراب لم ير الناس شرابا ألذ منه فأمكنني منها فشربتها فحين فرغت من شرابي استيقظت فلا والله ما عطشت ولا غرثت (غرثت : ومنه حديث أبي خثمة عند عمر يذم الزبيب) إن أكلته غرثت) وفي رواية (وإن أتركه أغرث) أي أجوع يعني أنه لا يعصم من الجوع عصمة التمر . النهاية 3 / 353 . ب) بعد تلك الشربة .

(كر)